

المجلس السابع والعشرون من التعليق على شرح عمدة الفقه ||

فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

قال رحمه الله تعالى من النوافل التي تسن لها الجماعة والكسوف هذا قول قائد من العلماء لا فرق بين هذا وهذا. بدليل ورود الاحاديث

كسرت الشمس خسفت الشمس علم ترادف اللفظي - [00:00:00](#)

المؤلف نعم معلومة علماء المسلمين كل امور متعددة العلم بذلك ممكن وانه ليس من والاولى عدم الادبار بذلك لان حصول الكسوف

بغثة اشد واطعا لكن اذا اخبر بذلك فلا تشرع الصلاة حتى يرى الكسوف. فلو لم يحصل الكسوف لو - [00:00:34](#)

صلاة وخفي عن الطائفة واخبرهم مخبر جاز لهم الصلاة بخبر. بشرط ان يكون في باب. اما اذا لم يكن في بلد يكون على القصيم

غيب شيئا ورآه اهل الرياض. فلا يشرع لاهل الفصيل الصلاة. حتى يروه - [00:01:14](#)

نعم. عفا الله عنك قال رحمه الله فاذا الناس الى صلاتي اذا حبوا جماعة واذا حبوا افرادكم في هذه الاحاديث كثيرة لكن الافضل ان

تصلي جماعة البعير صلى الله عليه وسلم ان صلى باصحابه جماعة - [00:01:52](#)

قال من يكبر ويقراً الفاتحة وسورة طويلة ثم يركع. ركوعا طويلا ثم يرفع فيقرأ الفاتحة وسورة طويلة يقول الذي قبلها ثم يركع

فيطين دون ذنب ثم يسجد سجدين طويلتين ثم يقول فيفعل مثل ذلك - [00:02:17](#)

فتكون اربع ركعات واربع سجعات. اي انه يصلي ركعتين فيهما اربعة. لا ركوعات. في كل اما السجود ففي كل ركعة مسجلة. وهذا هو

الثابت بفعله صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة. نعم وهذا - [00:02:37](#)

عليه حديث عائشة في الصحيحين وحديث ابن عباس وقد ذهب اليهما الامام احمد والبخاري ونصر هذا القول ابن تيمية وابن القيم

الائمة كلهم يضاعفون كل حديث خالد هذه الصفة. تحدي جابر في مسلم ضعفوه. حديث علي بن مسلم ضاع - [00:02:57](#)

لانه منقطعة لم تكن موصولة اصلا ولكن ذهب بعض الائمة الى ان الكسوف قد تعدد ولنصره ابو محمد ابن حزم في المحلى وتعرض

كناحية فلكية وانكر ان يكون لم يقع الا مرة في عصره. فان الفلك يمنع من هذا. وانه يتكرر - [00:03:25](#)

وحمل كل الروايات الواردة على التعدد بل هو قد وقع اكثر من مرة وان نقول لو صحت الاحاديث لها مانع. تتبع الاحاديث. مثل

الحديث عائشة في صحتها نظر. نعم قال السائل وانه لسائل من النوافل التي تسن لها الجماد صلاة الاستسقاء والاستسقاء وقلم سقيا

من الله تعالى - [00:03:59](#)

الا بان ينزل الغيث وهو المطر. قال واذا اذنبت الارض واحتبس القصر خرج الناس مع الامام المتقشعين. الخشوع وهيبة متبررين

التبدل ترك التجمل على مهنة قال متذللين التذلل من التواضع لكنه اشد متوادعين التضرع للشتاء او شدة - [00:04:29](#)

لله عز وجل بما وضع ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متفجعا متضرعا متواضعا وصلى بالناس ركعتين كما يصلي

كما يصلي في العيد من يصلي في ركعتين كصلاة العيد حديث ابن عباس ثم يطلب به قبة واحدة لما رواه مسلم عن عبدالله -

[00:04:59](#)

رضي الله عنه وصلى ركعتين. ثم استسقى وذهب بعض اهل العلم الى ان الافضل ان يقدم القبة على الصلاة لحديث عبدالله ابن زيد

وهو لحديث عائشة ففي كل منهما انه صلى الله عليه وسلم خطب ثم - [00:05:27](#)

من صلى ركعتين وهذا هو الابرة. نعم هذا هو الصواب. وخلاف عمل الناس اليوم. عمل الناس اليوم يصلون ثم وهذا دعوة لله ولكن لا

يصح من ذلك شيء والمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بانه خطب ثم صلى - 00:05:47

وهذا ظاهر حديث عبد الله في الصحيحين وهو صريح حديث عائشة عند أبي داود فان النبي وعد الناس يوما يخرجون فيه فخرج حين بدأ حاجب الشمس. فصعد المنبر وحمد الله واثنى عليه - 00:06:10

قال يا ايها الناس انكم قد شكوتكم جذب دياركم واستخار المطر وان الله وعدكم امركم تدعو وعدكم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم لا اله الا الله يفعل ويده الى اخره ثم نزل فصلى ركعتين. فهذا دليل على تقديم الخطبة على الصلاة -

00:06:34

ولكن لا ينكر على ولكن لو وجد بحث علمي مع حيث يطبقون السنة يعملون لكان اولى اكثر الخلق اليوم بانهم يصلون ثم آآ يخطبون بل لا يعرف احد في بلدنا الا وقد من الصلاة على الخطبة - 00:06:59

ولا دعاء اليد الاخرى ماذا في بلادكم؟ ما في سلطان؟ وانتم في صلاة نعام غربة نعم لم يشرح اذا تأخر المطر بس يصحى

ويستبشرون يقولون لا ما له حاجة الاستسقاء مشروع اذا وجد القحط. اذا وجد ظرر على الناس على - 00:07:19

يقول آآ لا تلوموا مثلاً مصلحة الاستسقاء. وجود الضرر على الناس يستسقوا. لكن اليوم في خلل في الاستسقاء. وان الاستسقاء يكون عام في كل البلاد الاستسقاء الاخرين هذي مجرد ما يعتدون حتى عندنا مثلاً المرأة تحدث - 00:08:29

اجلس في بيتي نعم لماذا نقول والمطر ينزل والناس يخرجون كل الناس ليش اصلاً؟ لكن مفهوم الناس يتعلمون السنن يعلمون نزل المطر لماذا يشير عن السجن؟ هو لطلب السقي. اذا نزل المطر تذهب تقوم السقيا والمطر ينزل عليك الان كذلك في مسألة اخرى

الناس ما يعملوا بها مسألة - 00:09:09

الاستصحى الاستصحاء مشروع ولا يعلم احدا يسأله الان بمعنى ان كثرة الاخطاء وخشي الله هلك خلق من الناس في بيوت وكذا مع النفس مع ان الحديث في الصحيحين ومشروعية الاستسقاء هذا كله من اغفال السنن والعمل - 00:09:52

نعم. ذلك اللي يقرأونه في الصحيحين انهم يقرأون البرك. ما يقرأون للتعلم والاستفادة. الاستفادة اما نعم ويكثر فيها الناس النار ويكثر فيها ايضاً بتلاوة الايات التي فيها الامر به اي بالاستغفار بل انه ينبغي - 00:10:25

جل القبة او كلها دعاء بطلب السقيا وتوبة ونحو ذلك. كما امر صغير بلا ويعودن ويحول الناس احيتهم وذلك ان اهتماما في ارض الغربة يستقبل القبلة يدعو ثم يحول لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبدالله ابن سالم في الصحيحين. وفي

الحديث غيره انه حول نداء - 00:11:05

فجعل ما على عاتقه الايمن على عاتقه الايسر. مضى على الايسر على الايمن او بان الصحابة رضي الله عنهم فعلوا ذلك في صلاتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم قلب الرداء؟ هذا ثابت في الصحيح. اما كون الصحابة قلبوا دياتهم والحديث المسند - 00:11:35

وهو معلوم. وقد قال به الجمهور وخالف في ذلك اهل الكوفة قالوا اليسرى للامام دون المأموم. نعم. وذهب بعض اهل العلم الى ان الرداء قالوا لان ذلك انما ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم ما صلى باصحابه - 00:11:55

لما صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يثبتوا هذا هو الاكبر. ورداء واللباس الذي يوضع على كتفي الصدر. وبحكم العذاب والفشلة الذي يثبت في هذا العصر. فهذا فيجعل معنا - 00:12:21

مما يلبس فيها الموت على الرأس فلا يشرع له قلبها لانها المنزلة في العبادة ولم يرد انها عن النبي صلى الله عليه وسلم. اما قوله بان الغرة والشمال لان العمامة ذات فيها واحدة جهتين ولا يلحق ما كان له جهة في ما له جهتان هذا الامر الاول. الامر الثاني -

00:12:51

ان العلة في التحويل هي التفاؤل. بالتحول من حال الى حال. وهذا يحصل بكل شيء يحصل به تحويل ما دام اللي تأكد تأويل ونقل حالة من حالة فهذا لا فرق بينه وبين الايجار - 00:13:24

بين التوبة نحو جدا. ولكن ينبغي هذا على الخلاف في حكمه المأموم. نعم. وان خرج هذا قول القول لان قد يشفعون يقول هذا

بدعائنا فيظفر بهم المسلمون عفا الله عنه - 00:13:46

بانه لا يقبل ان يصيبهم على ما يعم المصيبين بعض. الضرب الخامس اي الدور الخامس من انواع صلاة التطوع سجود التلاوة على

ذلك - 00:14:15